

الدرس (22) صحيح البخاري - كتاب الحج - باب طواف القارن

خالد المصلح

نعم قال رحمه الله وساق باسناده عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهللنا بعمره ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان معه - [00:00:00](#)

فليهل بالحج والعمره ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا. فقدمت مكتنز وانا حائض فلما قضينا حجنا او سامي صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمر. فقال صلى الله عليه - [00:00:21](#)

عليه وسلم هذه مكان عمرتي. وطاب الذين امنوا بالعمره ثم حلوا ثم طاقوا طوافا اخر بعده ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمره فإنما طابوا طافا واحدا. وساق - [00:00:41](#)

ان ابن عمر رضي الله عنهما دخل ابنه عبدالله ابن عبدالله وظهره في الدار. وقال اني لا امن ان يكون العام بين الناس رجالا فيصدوك عن البيت فلو اقمتم. وكان قد خرج رسول الله - [00:01:01](#)

عليه وسلم فحالفكم قريش بينه وبين البيت. فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ثم قال اشهدكم - [00:01:21](#)

اني قد اوجبت مع عمرتي حجا. قال ثم قدم فطاف لهما خرافا واحدا. باب طواف القارن القارن هو من لبي بالحج والعمره جميعا. وهذه هي احدي صور الانسك. التي صفات الحج التي يحج بها الناس - [00:01:41](#)

وهي ثلاثة اما تمتع واما قران واما افراد التمتع هو ان يحرم بالعمره ثم يتحلل منها يعني يحرم بالعمره في اشهر الحج ثم يتحلل منها ويحرم بالحج من عامه. هذا هو المتمتع سواء نوى او لم ينوي. اي نوى المتعة عند - [00:02:05](#)

نوى الحج عند عمرته او لم ينوي. هذا اول انواع الانسك. وهو الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه عندما قدم مكة فقال من لم يسق الهدي فليتحلل وليجعلها عمره. النوع الثاني القران وهو من جمع بين الحج والعمره - [00:02:26](#)

فقال لبيك حجا وعمره فيحرم بالحج والعمره من اول دخوله في النسك ولا يتحلل منهما الا بعد رمي جمره العقبة فيبقى محرما الى يوم العيد. وهذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم وكان نسكه على هذه الصفة لاجل انه ساق - [00:02:48](#)

الهدي معه اي جاء بهديه من خارج الحرم صلوات الله وسلامه عليه. النوع الثالث من الانسك الافراد وهو من يلبي فقط فيقول لبيك حجا ولا يذكر عمره. هذه انواع الانسك الثلاثة - [00:03:08](#)

المفرد والقارن اعمالهما واحدة لا يختلفان الا في امرين. الامر الاول النية فالمفرد ينوي الحج فقط والقارئ ينوي الحج وايش والامر ان الفرق الثاني بين المفرد والقارن ان ان القارن عليه هدي والقاء والمفرد لا هدي - [00:03:25](#)

عليه ان القارن عليه هدي والمفرد لا هدي عليه فاذا جاء القارن الى مكة فانه يبدأ بالطواف وهذا الطواف طواف القدوم ثم يسعى بعده سعي الحج ثم يبقى على احرامه الى ان يأتي من عرفة يوم النحر فيطوف طواف الافاضة وهو طواف الحج وهو ركن -

[00:03:45](#)

وهنا ذكر طواف الطواف طواف القارن فقال فيما ساقه من حديث عائشة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوداع فاهللنا بعمره اي لبينا بعمره ثم قال فمن كان معه هدي فليهل بالحج - [00:04:11](#)

والعمره اي ليقرن بين الحج والعمره كما فعل هو صلوات الله وسلامه عليه. ثم لا يحل اي لا يرجع حالالا حتى يحل منهما اي حتى يفرغ من اعمال حجه وعمرته جميعا. فقدمت مكة وانا حائض فلما قضينا حجنا ارسلني مع عبد الرحمن الى - [00:04:31](#)

التنعيم فاعتمرت اعتمرت رضي الله تعالى عنها لانها احرمت اولاً بالعمرة ثم لما حاضت امرها بادخال الحج فصارت قارئة فوقع في نفسها رضي الله تعالى عنها ان ترجع الى المدينة. وقد اخذ زوجات النبي صلى الله عليه وسلم عمرة مستقلة وحجا مستقلاً -

[00:04:51](#)

وهي قد جمعت بين الحج والعمرة في احرام واحد. فاستأذنت النبي في ان تأتي بعمرة فاذن لها وقال لها هذا مكان عمرك اي عورتك التي احرمتي بها ما ادخلتي عليها الحج لاجل الحيض. فطاف الذين اهلوا بالعمرة وهم المتمتعون ثم حلوا - [00:05:11](#)

ثم طافوا طوافاً اخر اي لحجهم وذلك بعد وقوف الوقوف بعرفة بعد ان رجعوا من منى واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة وهم القارنون فانما طافوا طوافاً واحداً اي طوافاً واحداً للحج والعمرة. طوافاً واحداً للحج - [00:05:31](#)

العمرة كما قال لها صلوات الله وسلامه عليه طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يسعك لحجك وعمرك. واما الحديث الاخر وهو حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه فيما اخبر به من - [00:05:52](#)

حالة في زمن القتال الذي وقع بين الناس في عهد الصحابة رضي الله تعالى عنهم. قال نافع عن ابن عمر ان ابنه عبد الله له ابن اسمه عبد الله وهو عبد الله ابن عبد الله ابن عمر - [00:06:09](#)

واحد دخل على ابيه فقال له اني لا امن ان يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت فلو اقمتم فقال يعني ولم تحج تلك السنة فقال عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:25](#)

بحجة في في عمرة الحديبية سنة السنة السادسة من الهجرة فحال الكفار بينه وبين البيت. فان حيل بيني وبينه اي ان منعت من الوصول الى البيت بسبب القتال الكائن بين الناس في ذلك الوقت افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم انه تحلل - [00:06:45](#)

لاحسانه حيث منعه المشركون من دخول البيت وعاهدهم صلحا في صلح الحديبية ان يرجع وان لا يتم عمرة ذات تلك السنة وان يأتي في العام القادم. هذه العمرة التي اه فعل التي صد عنها صلوات الله وسلامه عليه تحل - [00:07:09](#)

منها لاحصاره. فابن عمر يقول ان حيل بيني وبينه حيل بيني وبين البيت افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة وهو انه يتحلل كما قال الله تعالى فان احصرتم فما استيسر من الهدي ان حصرتم اي منعتم - [00:07:29](#)

من الوصول الى البيت اذا لبي الانسان بحج او عمرة ثم لم يتمكن لاي عارض يمنعه من الوصول الى البيت عارض الى معه من الوصول الى البيت فانه يتحلل لاجل الاحصار. وكيف يفعل في تحلله؟ يذبح شاة ويقصر - [00:07:49](#)

فان لم يجد شاة فانه لا شيء عليه يقصر دون شيء من الصيام لما فعل اصحاب النبي صلى وسلم فانه امرهم بالتحلل وان ينحروا ما جاءوا به من هدي فلم ومن لم يجد لم يأمره صلوات الله وسلامه عليه ببدنه - [00:08:09](#)

او عوض ثم قال اشهدكم اني قد اوجبت مع عمركي حجا قال ثم اي انه حج قارنا ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً. والشاهد انه طاف لهما اي لحجه وعمرته. طوافاً واحداً. فالقارن يكفيه طواف واحد - [00:08:29](#)

حجه وعمرته وسعي واحد لحجه وعمرته وهذا الذي عليه جمهور العلماء خلافا لما ذهب اليه الامام ابو حنيفة من ان القارن يطوف طوافين ويسعى سعيين وذكر بعد ذلك ايضا الخبر خبر ابن عمر مطولا آآ في بيان ما يصنعه آآ فيما ساقه من من - [00:08:49](#)

من طريق نافع ان ابن عمر اراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير في القتال الذي جرى بين الحجاج وابن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك. فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اذا اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:12](#)

اشهدكم اني قد اوجبت عمرة اي لبيت بعمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البيداء قال ما شأن الحج والعمرة؟ الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجا مع عمرة. وهذا دليل على جواز ادخال الحج على العمرة. والى هذا ذهب جمهور العلماء - [00:09:32](#)

فمثلاً لو ان انساناً قدم الى مكة بعمرة فلما وجد لما جاء الى الحرم وجد زحاما لا يتمكن معه من بالعمرة او يشق عليه فادخل الحج على العمرة وانتقل من تمتع الى قيراط فان ذلك جائز وهذا ما فعله ابن - [00:09:52](#)

رضي الله تعالى عنه عندما قال ما شأن الحج والعمرة؟ الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجا مع عمرتي. واهدى هديا اشتراه بقدير اشتراه في الطريق ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر اي حتى جاء يوم النحر فنحر - [00:10:12](#)

حلقة وراها ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول عيب بطوافه الذي لما جاء طاف طواف القدوم ثم سعى سعي الحج والعمرة ثم طاف طوافا آ طواف الزيارة طواف الافاضة وهو كافل لحجه وعمرته. وقال ابن عمر كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:10:32](#)

قال رحمه الله باب الطواف على وضوء. وساق باسناده عن عروة ابن الزبير قال والحج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اول - [00:10:58](#)

شيء بدا به حين قدم انه توضع طاب بالبيت ثم لم تكن عمرة. ثم حج ابو بكر رضي الله عنه فكان اول شيء بدا به الطائف بالبيت ثم لم تكن عمرة. ثم عمر رضي الله عنه مثل ذلك. ثم - [00:11:18](#)

حج عثمان رضي الله عنه فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة. ثم معاوية وعبدالله عمر رضي الله عنهما ثم حججت مع ابي الزبير بن العوزة فكان اول شيء بدا به الخاص بالبيت - [00:11:38](#)

ثم لم تكن عمرة ثم رأيت المهاجرين والانصار ثم لم تكن عمرا. ثم اخر مرة بعد ذلك ابن عمر رضي الله عنهما ثم لم ينقضها عمرة. وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه - [00:11:58](#)

ولا احد ممن مضى ما كانوا يبداون بشيء حتى يضعوا اقدامهم من الطرف بالبنج ثم لا يحلون قد رأيتهم امي وخالتي حين تقدمان لا تبندان بشيء اولا من البيت تطوفان به ثم لا تحله - [00:12:18](#)

وقد اخبرتني امي انها اهلت لي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة. ولما مسك امك ما حلوا باب الطواف على وضوء اي باب ما جاء من مشروعية الوضوء للطواف والوضوح للطواف - [00:12:38](#)

اختلف العلماء فيه رحمهم الله على اقوال الاتفاق منعقد لا خلاف بين اهل العلم في ان الوضوء من سنن الطواف وانه يشرع لمن اراد ان يطوف ان يتوضأ واختلفوا في حكمه هل هو شرط - [00:13:00](#)

هل هو واجب هل هو مستحب على ثلاثة اقوال لاهل العلم والمصنف هنا اطلق القول ولم يبين الحكم بل قال باب الطواف على وضوء. اي باب مشروعية ان يطوف على وضوء وهذا امر متفق عليه - [00:13:18](#)

لا خلاف بين اهل العلم فيه وانه يشرع لمن اراد ان يطوف ان يكون طوافه على وضوء. وذلك ان الطواف ذكر وعبادة جليلة يتعلق بالبيع فينبغي للمؤمن ان يحرص على ان يكون طوافه على وضوء - [00:13:38](#)

واما حكم حكم الوضوء في حكم الوضوء للطواف فقد ذكرت للعلماء فيه ثلاثة اقوال. القول الاول انه شرط وهذا اشد الاقوال لان لانه لا يسقط الشر لا يسقط واما الواجب واما القول الثاني فهو واجب - [00:13:56](#)

وهذا ما ذهب اليه جماعة من اهل العلم والثالث انه سنة واكثر اهل العلم على ان الوضوء مطلوب للطواف فلا يجوز ان يطوف من غير وضوء. هذا الذي عليه اكثر اهل العلم. وذهب طائفة من اهل العلم الى انه يجوز ان يطوف من - [00:14:15](#)

وضوء وانما الوضوء سنة لانه لا يوجد دليل على وجوبه ولزومه وهذا القول اقرب الى الصواب فاذا طاف الانسان من غير طهارة فالصواب ان طوافه صحيح وانه فوت على نفسه - [00:14:37](#)

سنة لكن من حيث صحة الطواف فالطواف صحيح ولو لم يتوضأ والى هذا ذهب جماعة من اهل العلم قديما وحديثا وساق المصنف بهذا الباب خبر عروة ابن الزبير وعروة من خيال التابعين وفقهائهم - [00:14:55](#)

ومن نقلة العلم عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة عائشة خالته رضي الله تعالى عنها خلت خالة عروة انه اول شيء بدأ به حين قدم انه توضع - [00:15:19](#)

اي ان اول شيء بدأ بهم به النبي صلى الله عليه وسلم عندما قدم الى البيت انه توضع طاف بالبيت اي طاف بعد وضوءه فدل ذلك

على مشروعية الوضوء للطواف ثم لم تكن عمرة اي انه لم - [00:15:41](#)

صلوات الله وسلامه عليه بل بقي على احرامه فكان طوافه طواف قدومه وسعيه وكان سعيه سعيا لحجه وعمرة ثم حج ابو بكر فكان اول شئ بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن عمره يعني كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيته اول شئ - [00:16:01](#)

بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبدالله ابن عمر ثم حججت مع ابي الزبير اي مع والده الزبير فكان اول شئ بدأ به الطواف بالبيت. وهذا يدل على ان اول ما ينبغي ان يبدأ به الانسان اذا جاء الى مكة في - [00:16:27](#)

او عمرة ان يبدأ بالطواف وهذا معنى ما جاء عن عبد الله بن عباس تحية البيت الطواف. فالمقصود به ان لا بشئ قبل الطواف بل يبدأ بالطواف قبل غيره فهذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم فعله ابو بكر رضي الله تعالى عنه فعله عمر - [00:16:47](#)

رضي الله تعالى عنه فعلى عثمان رضي الله تعالى عنه وفعله اصحاب النبي صلوات الله وسلامه عليه رضي الله تعالى عنهم ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك. يا اخي اخبر بان هذا الفعل وهو المداءة بالطواف - [00:17:07](#)

الجمع بين الطواف وانه لم يكونوا يعتمرون عن المهاجرين والانصار يفعلون ذلك ثم لم تكن عمرة اي لم يعتمروا وهذا لما وهذا دليل لمن قال بان افضل الانسك الافراد او ان افضل انسان كالقران - [00:17:26](#)

والعلماء في ذلك مختلفون. قد اتفقوا على ان جميع الانسك جائزة وهذا قول عامة العلماء وقد نقل خلاف عن بعضهم كما جاء عن عبد الله ابن عباس انه يرى وجوب العمرة وجوب التمتع لكن الذي - [00:17:48](#)

عليه عامة العلماء ان جميع الانسك جائزة الافراد والقران والتمتع وانما خلافهم في ايش خلافهم في اي هذه الانسك افضل اختلفوا في الافضل اما في الجواز والإجزاء متفقون على جواز هذه الانسك كلها وانها مجزئة - [00:18:04](#)

وانما اختلفوا في افضل هذه الانسك و ذهب ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهما ان ان الافضل الافراد وذهب جماعة من اهل العلم الى ان الافضل القران وهو مذهب ابي حنيفة. وذهب الامام احمد الى ان من ساق الهدى الافضل له - [00:18:20](#)

القران واما من لم يسق الهدى فالافضل له التمتع. وهذه اقوال لاهل العلم كما ذكرت آكل يأخذ بقول يستند الى دليل والامر في ذلك واسع وليجتهد الانسان في اصابة السنة والصواب ان الافضل من الانسك التمتع لمن لم - [00:18:44](#)

سوق الهدى ومن ساق الهدى فان الافضل له القران واما من افرد العمرة بسفرة والحج بسفرة فالافضل له الافراد الان فرغنا مما يتعلق بالحديث الواردة في ما يتصل بالطواف واحكامه. ينتقل الان ذكر جملة من الاحاديث المتصلة بالسعي - [00:19:04](#)

قال رحمه الله باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله. وساق باسناده عن عائشة رضي الله عنها فقلت لها ارأيت قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:19:27](#)

فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان بهما. فوالله ما على احد جناح الا ثم في الصفا والمروة. قالت بنس ما قلت يا ابن اختي. ان هذه لو كانت كما اولتها علينا - [00:19:47](#)

كانت لا جناح عليه ان لا يتطوق بهما. ولكنها انزلت بالانصار كانوا قبل ان يسلموا الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل. فكان من اهل يتخرج ان يطوف بالصفا فلما اسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا - [00:20:07](#)

النقوب بين الصفا والمروة. فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله قال عائشة رضي الله عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس احد ان يترك الطواف بينهما. ثم اخبرت ابا بكر ثم اخبرت ابا بكر من عبد - [00:20:37](#)

فقال ان هذا لعلم ما كنت سمعته ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان ما سألنا من ذكرت عائشة ممن كان يمل كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة الله تعالى الطواف في البيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن. قالوا يا رسول الله كنا - [00:21:07](#)

وان الله انزل الطواف في البيت ولم يذكر الصفا. فهل علينا من حرج ان نتطوف الصفا والمروة فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. قال ابو بكر فاسمع - [00:21:37](#)

وهذه الآية نزلت من طريقين اليهما بالذين كانوا يتخرجون ان يطوفوا بالجاهلية بالصفا والمروة والذين يقومون ثم تخرجوا ان

يطوفوا بهما في الاسلام من اجل ان الله تعالى امر بالطواف في البيت - [00:21:57](#)

ولو كان من الصفاء حتى ذكر ذلك بعد بعد ذكر الطواف بالبيت. باب وجوب الصفا والمروة اصل مشروعية الصفا اصل مشروعية السعي بين الصفا والمروة مما جرى من هاجر ام اسماعيل - [00:22:17](#)

عليه الصلاة والسلام كما تقدم ذكره في حديث ابن عباس في قصة مجيء هاجر وابنها مع ابراهيم الى هذه البقعة مباركة ونفادي وقرب نفاذ طعامها وزادها كثافة بين الصفا والمروة تطلب من يغيث ومن تجد عنده طعاما او شرابا. هذا اصل - [00:22:39](#)

بين هذين الجبلين والصفا والمروة هما جبلان صغيران شرقي الكعبة في اصل جبلين يسمى يسميان الاخشبان جبل اه ابي قبيس وجبل وعيقعان. جبل ابي قبيس جهة آآ الجنوب جنوب الكعبة وجبل وعيقعان جهة شمال الكعبة - [00:23:06](#)

هذان الجبلان العظيمان في الكبيران في اصلهما جبلان صغيران هما الصفا والمروة اصل السعي هو ما ذكرت من قصة هاجر ام اسماعيل عليها السلام السعي بين الصفا والمروة مما جاء ذكره في القرآن - [00:23:34](#)

فالله تعالى قد جعل الصفا والمروة من شعائره اي من علامات دينه التي يجب تعظيمها وحفظ حق الله فيها قال الله جل وعلا ان الصفا والمروة من شعائر الله اي من علامات دينه ومما عظمه من الاماكن وقد قيل - [00:23:57](#)

ان الدعاء مجاب عليهما من المواضع التي يجاب فيها الدعاء في الحرم الصفا والمروة وقد طاف بينهما رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كما دلت على ذلك الاحاديث - [00:24:17](#)

الاية الذي وردت في مشروعية الطواف بينهما هي قوله تعالى الا الصفا والمروة. وقد ساق المصنف بيان عائشة رضي الله تعالى في معنى الاية وسبب ان الله تعالى نفى الجناح عن الطواف بين الصفا والمروة وردها على من فهم انه - [00:24:35](#)

انه ليس واجبا او ليس مطلوبا فقال رضي الله تعالى عنه فساق باسناد رضي الله تعالى عنه عن مروة ابن الزبير قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها فقلت لها - [00:24:56](#)

ارأيت يعني اخبريني ارأيتي قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه الا يطوف بهما فوالله يسألها يقول اخبرينا عن هذه الاية فوالله ما على احد جناح الا يطوف بين الصفا والمروة اي ليس على احد - [00:25:10](#)

اثم في ان يترك الطواف بين الصفا والمروة. هذا ما فهمه عروة من هذه الاية. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها بنس ما قلت يا ابن اختي. فهي خالته رضي الله تعالى عنها. بنس ما قلت يعني بنس القول قبحت - [00:25:32](#)

وما اخذه من الاية ان هذه الاية لو كانت كما اولتها يعني كما فسرتها عليه كانت لا جناح عليه الا يتطوف بهما لكن الاية فيها فلا جناح عليه ان يطوف ولو كان - [00:25:52](#)

كما فهم عروة اي انه لا جناح في ترك الطواف لكان المعنى لا جناح عليه ان لا يطوف. قالت رضي الله تعالى عنها ولكن انزلت في الانصار. يعني لماذا قال الله تعالى لا جناح عليه؟ اي لا اثم عليه ولا حرج عليه في ان يطوف بهما - [00:26:12](#)

اولا مشروعية الطواف ثابتة من صدر الاية. انتبه مشروعية الطواف بين الصفا والمروة ثابتة من صدر الاية قال ان الصفا والمروة من شعائر الله وشعائر الله هي كل ما عظم زمانا او مكانا او شخصا او حالا - [00:26:32](#)

فهذا دل يدل على ان الصفا والمروة امر معظم عظمه الله تعالى فمشروعية الطواف بينهما ثابتة بصدر الاية. ثم عادت الاية لنفي ما كان في نفوس بعض الناس من الطواف بينهما. حيث - [00:26:52](#)

فان الله ادخل عليهم الاسلام وكانوا يطوفون بالصفا والمروة ليس تعظيما لله انما تعظيما لاصنام نصبوها على الصفا والمروة فلما اسلموا وقع في نفوسهم الحرج ان يطوفوا في مكان ان ان يطوفوا في مكان كانوا يعظمونه في الجاهلية - [00:27:09](#)

فنفى الاية هذا الاعتقاد الجاهلي وبينت ان الطواف بين الصفا والمروة ولتعظيم الله ان الصفا والمروة من شعائر الله وما كان من شعائره فتعظيمه تعظيم لله جل في علاه. ولذلك قالت قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا -

[00:27:29](#)

جناح عليه ان يطوف بهما لا حرج عليه مما كان يفعله الجاهليون من الطواف على الاصنام في هذه البقعة المباركة لذلك قالت رضي

الله تعالى عنها ولكنها اي هذه الاية انزلت في الانصار - [00:27:49](#)

كانوا قبل ان يسلموا يهلون لبنات الطاغية اي يلبون في حجهم لمائة يقولون لبيك يا منات وليس لبيك يا الله او لبيك اللهم لبيك بل يهلون لمائة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل مكان قريب من الجحفة - [00:28:07](#)

كانوا يهلون ويلبون من تلك المنطقة. فكان من من اهل اي بحج او عمرة. بعد اسلامه يتحرج ان يطوف هو بالصفاء والمروة فلما اسلموا سألو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالوا يا رسول الله انا كنا نتحرج ان نتطوف بين الصفا والمروة. فانزل الله تعالى -

[00:28:29](#)

نفي هذا الحرج ان نصفا والمروة ايش؟ من شعائر الله وهذا يفيد ان ان تعظيمهما والطواف بينهما تستعين هو من تعظيم الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما. سن

اي شرع - [00:28:51](#)

الطواف بين الصفا والمروة حيث انه لما فرغ من من طوافه بالبيت وصلاته ركعتين عند الصفا عند المقام رجع الى فاستلمه ثم خرج الى الصفا من باب الصفا وقرأ قول الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح - [00:29:14](#)

ان يطوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم وقال ابدأ بما بدأ الله به. ما الذي بدأ الله بها؟ الصفاء والمروة؟ الصفا. ولذلك قال ابدأوا يعني في سعي بما بدأ الله - [00:29:34](#)

به فسعى صلوات الله وسلامه عليه بين الصفا والمروة وهذا معنى قول عائشة رضي الله تعالى عنها وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يترك الطواف بينهما اي ليس لاحد ان يقول لا اطوف بين الصفا والمروة لان الله تعالى قال لا

جناح عليه ان يطوف - [00:29:50](#)

ثم اخبرت ثم اخبرت ابا بكر هذا عروة ابن عبد الرحمن فقال ان هذا لعلم ما كنت سمعته يعني هذا الخبر اخبرني عائشة كان جديدا على ابي بكر بن عبد الرحمن ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يذكرون ان ناسا - [00:30:10](#)

ان الناس ممن كان يهل بمالك كانوا يطوفون كلهم بالصفاء والمروة. فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في قرآن قالوا يا رسول الله كنا نتطوف بالصفاء والمروة وان الله انزل الطواف بالبيت في قوله تعالى ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم -

[00:30:30](#)

ايش؟ وليطوفوا بالبيت العتيق. ذكر الله ذلك في الحج. ولم يذكر الصفا والمروة. فقالوا ان الله ذكر الصفا الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا فهل علينا من حرج ان نتطوف بالصفاء والمروة؟ فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. وهذا بيان لسبب اخر من

اسباب - [00:30:50](#)

نزول هذه الاية ولا يمنع ان يكون الاية نزلت لسببين السبب الاول ما ذكرته عائشة والسبب الثاني ما نقله ابو بكر بن عبد الرحمن عن من سمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فانزل الله ان الصفا والمروة من شعائر الله. قال ابو بكر فاسمع فاسمع آ فاسمع -

[00:31:10](#)

هذه الاية نزلت في الفريقين كلاهما اي فيمن تحرج في الطواف وفي من قال ان السعي ان الصفا والمروة لم يذكرهم الله قال في في الحج فهل تطوف او لا تطوف - [00:31:30](#)

قال في الذين يتحرجون ان يطوفوا بالجاهلية بالصفاء والمروة والذين يطوفون ثم تحرجوا ان يطوفوا ان يطوفوا بهما في الاسلام من اجل لان الله تعالى امر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة. حتى ذكر ذلك بعدما ذكر الطواف بالبيت في قوله جل وعلا ان الصفا

- [00:31:43](#)

فروة من شعائر الله ذكر الله تعالى ذلك في ايات الحج. ذكر الله تعالى ذلك في ايات الحج في سورة البقرة. و السعي بين الصفا والمروة فيما يتعلق بحكمه ثلاثة اقوال لاهل العلم - [00:32:03](#)

في الحج والعمرة طبعاً لا يتعبد لله بالسعي بين الصفا والمروة الا في حج او عمرة. يعني الان انا لست حاجا ولا معتمرا. الان لست

محرمًا بحج أبي عمران فلا اذهب اسعى بين الصفا والمروة ليس محلاً للتقرب لمن كان حلالاً ان يطوف بين الصفا والمروة انما الطواف بين الصفا - [00:32:19](#)

والمروة لمن؟ لمن كان حاجاً او معتمراً. الدليل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او تمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما.

اما من لم يحج ولم يعتمر فلا يسعى بين الصفا والمروة. لانه ليس كالطواف بالبيت مشروع للحل - [00:32:39](#)

وللحاج وللمعتمر انما هو مشروع فقط لمن كان حاجاً او معتمراً آ الطواف بين الصفا والمروة في الحج والعمرة للعلماء في ثلاثة

اقوال. منهم من قال انه ركن من اركان الحج والعمرة. لا يتم - [00:32:59](#)

حج ولا عمرة الا بطواف بين الصفا والمروة. ومنهم من قال انه واجب من واجبات الحج والعمرة. والى هذا ذهب جمهور العلماء القول

الثالث انه سنة واقرب الاقوال والذي عليه الجمهور ان - [00:33:18](#)

الطواف بين الصفا والمروة واجب من واجبات الحج والعمرة ومن قال بانه ركن استدل بقول عائشة فليس لاحد ان يترك الطواف

بينهما وان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة وقال - [00:33:37](#)

خذوا عني مناسككم وان الله تعالى قال ان الصفا والمروة من شعائر الله فذكرهما تنصيها في الحج والعمرة وهو قول له قوة لكن

الذي يظهر والله تعالى اعلم ان الراجح من الاقوال ان الصفا والمروة ان السعي بين الصفا والمروة - [00:33:54](#)

للحاج او المعتمر واجب من واجبات الحج والعمرة. وبين الواجب والركن فروقات. الركن لا يمكن ان يصح تصح العبادة الا به الركن لا

يمكن ان تصح العبادة الا به. اما الواجب فقد تصح العبادة بتركه آ بدونه اذا كان - [00:34:11](#)

لعذر واذا كان يجبر بجابر عوض اذا كان له عوض مشروع هو الاصل انه لا تصح العبادة بترك الواجب الا في هذه الحالين اما ان يكون

له عوض واما ان اه يكون اه قد - [00:34:31](#)

الدليل على ان لهما يجبره كسجود السهو مثلا في ترك التشهد. التشهد الجلوس للتشهد الاول واجب من واجبات الصلاة فتركه ناسيا او

جاهلا فانه يجبره بسجود السهو لكن ان تركه متعمدا لم تصح الصلاة لانه لا يدرك عمدا انما نسيانا ويجبر بسجود السهو - [00:34:49](#)